بسم الله الرحمن الرحيم

أصداء السلطة

نشرة إخبارية تصدرها سلطة التنظيم بالجمهورية الإسلامية الموريتانية

التقرير السنوي لسلطة التنظيم

نشرت سلطة التنظيم تقريرها لسنة ٢٠٠٠ الذي يتضمن كلمة لرئيس المجلس الوطني للتنظيم ونبذة عن نشاط السلطة خلال السنة.

ويركز هذا التقرير على المحاور التالية:

- **الإطار التنظيمي**
- **إعداد وتنفيذ الاطار التشريعي والتنظيمي**
- **الآفاق.**

يتضمن هذا العدد الخاص من **أصداء السلطة** النص الكامل للتقرير السنوي بالنسبة لـ٢٠٠٠.

سنة ٢٠٠٠

فهرسة

كلمة الرئيس

1- الإطار التنظيمي

1.1- نبذة عن تاريخ الوقائع

1.1.1- الظرفية الوطنية

2.1.1- الظرفية الدولية

2.1- إصلاح السياسة القطاعية

3.1- سلطة التنظيم

1.3.1- مهام سلطة التنظيم

2.3.1- هيكلة سلطة التنظيم

3.3.1- الوسائل المادية لسلطة التنظيم

4.3.1- الوسائل البشرية لسلطة التنظيم

5.3.1- التكوين

6.3.1- الاتصال

أ - الموقع على الانترنت

ب -مجلة السلطة

ج - التقرير السنوي

د - أنشطة مختلفة في مجال الاتصال

2 - إعداد وتنفيذ الاطار التشريعي والتنظيمي

1.2- الانفتاح الفعلي لقطاع الاتصالات

1.1.2- الرخصة الأولى

2.1.2- الرخصة الثانية

2.2- تسليم التصاريح

3.2- إعداد النصوص المطبقة للقانون

4.2- تحضير عرض لمنظمة التجارة الدولية

5.2- سياسة التعريفة

6.2- الربط البيني

7.2- الترقيم

1.7.2- الخطة الجديدة للترقيم بسبعة أرقام

أ - موريتل

ب - الفاعلون في مجال الهاتف المحمول

2.7.2- إجراءات وضع وتسيير خطة للترقيم

3.7.2- تخصيص رموز للتسيير التقني

8.2- تسيير ومراقبة طيف الترددات اللاسلكية الكهربائية

1.8.2- حملة مراقبة المحطات اللاسلكية الكهربائية

2.8.2- إعداد جدول وطني لمنح الموجات والترددات

3.8.2- إعداد بطاقة وطنية لتخصيص الترددات

4.8.2- نظام مراقبة وتسيير طيف الترددات

3 - الآفاق..

تقديم فريق سلطة التنظيم

المجلس الوطني للتنظيم

الرئيس:

المصطفى ولد الشيخ محمدو

الأعضاء:

- إسلمو ولد محمد
- الداه ولد احمدان
- كان سليمان
- الشيخ ولد سيدي احمد

المدير العام:

سيدي عبد الله ولد كركوب

الخبراء:

- الشيخ عبد الله ولد احويبيب، خبير اقتصادي
- ابراهيم ولد عثمان، قانوني
- الشيخ باي ولد بدي، خبير معلوماتي
- عبد الرحيم ولد يورا، خبير تنظيم.

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
سلطة التنظيم
هاتف: (222) 5291241-5291270
فاكس: (222) 5291279
ص.ب: 4908 - نواكشوط
الموقع على الانترنت: www.are.mr

كلمة الرئيس

عندما أقرت حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية قانون المواصلات فقد أعطت بذلك إشارة انطلاق إصلاحات جوهرية في كافة قطاعات الاقتصاد الوطني ؛ وكان ذلك بمثابة استخلاص للعبرة من التقويم السياسي والاقتصادي الذي جرى من خلال الضبط الهيكلي وإنعاش الاقتصاد ودمقرطة الحياة السياسية، وهي أمور حدثت إثر تصدع عميق طبع الحياة الوطنية منذ الاستقلال.

وحيث إن المناخ السياسي ذاته قد تغير كثيرا على الصعيد الدولي، فلا مناص من التكيف مع الظروف الجديدة التي أصبح للسوق والمستثمر فيها مقام الصدارة، مما يكرس تراجع الدولة والتدخل العمومي في الاقتصاد.

ويعود معظم التأثير في هذا المسار إلى التحولات التكنلوجية الحثيثة التي يشهدها العالم، حتى لقد فاجأت هذه التحولات بعض البلدان المتقدمة. وإذا لم نقل إن بلدانا أخرى قد تصرفت بصورة متسرعة، فإننا نلاحظ ان أغلب الاصلاحات في مجال الاتصالات حدثت منذ التسعينات. ويعني ذلك ان التأخر النسبي لبلادنا ينبغي تلافيه في اقرب الآجال حتى ولو كان تغيير العقليات لن يتم إلا في وقت لاحق.

وهذا هو الرهان الذي استطاع البرلمان والحكومة وسلطة التنظيم كسبه بفضل جهود مضنية، ففي ستة عشر شهرا تحقق تقدم هائل ونجاح باهر، وهكذا فقد تم إقرار وتطبيق اطار تنظيمي وإجراء دراسات تتعلق بالتعريفة والربط البيني والترقيم والتصديق على التجهيزات ومنح رخص وتصاريح استغلال الترددات. وتوصلت تلك الدراسات كذلك الى جملة من النظم الواضحة والمرنة التي تأخذ في الحسبان مصالح الفاعلين ومصالح المستهلكين أو الدولة على حد سواء. ويعتبر اقناع الطرف الاول بالشفافية والحوار مع طمأنة الطرف الثاني بانصاف الطريقة المتبعة مهمة شاقة وطويلة النفس.

وإلى حد الآن تم بلوغ نتائج أولية فاقت كل الآمال ويجدر تعزيزها خاصة عن طريق تكثيف الجهود الرامية الى تطهير مناخ التعاملات.

بيد ان السوق الموريتانية تظل محدودة سواء من حيث حجمها أو من حيث ضعف الدخل، إلا ان المستوى العالي لسعر الرخص والاسهم المبيعة لموريتل، بالاضافة الى الطابع الاحتكاري للنشاط، كل ذلك لايساهم في تخفيض التسعرة ومع ذلك فإن اتجاه التسعرة في الآونة الاخيرة يبشر بمستقبل أفضل، في وقت أصبح في المتناول تلاقي عدة انماط من التقنيات (الألياف البصرية، كهرباء النهر، سكة الحديد في شمال البلاد)، وهذه العناصر تعتبرها سلطة التنظيم أساسية في خفض التسعرة. وعلاوة على ذلك فإن طاقة المواصلات وتقنيات المعلومات الجديدة تمارس تأثيرا قويا على السكان المعروفين منذ القدم بولعهم بالتجارة والمهارة في المعاملات. وقد أبرزت النتائج بالفعل نموا سريعا للخلوي جراء اعتماد بعض التسهيلات المالية على المدى القصير، ومن المحتمل

أن يتعزز هذا الاتجاه بتراجع حدود السوق بعد ان تم انفتاحه، بمعنى ان تطور قطاع الاتصالات وتأثيره على القطاعات الاخرى واسهامه الكبير في مكافحة الفقر ليست فحسب اهدافا ترمي اليها الحكومة وإنما تدخل في صميم الواقع.

ويبدو ان الوقت ما يزال مبكرا لإعطاء نتائج بالارقام تشكل قطيعة مع الوضعية السابقة، ولكن من الجلي ان هناك اتجاهات واضحة تظهر في حجم الاستثمارات في القطاع، إذ تم خلال هذه السنة المالية استثمار ما لايقل عن 145 مليون دولار، مائة على الاقل منها بالعملة الصعبة، اضافة الى انتشار الخدمات المرتبطة بالانترنت والتقنيات الخلوية، وتكثيف التنقيب المنجمي وتطوير الخدمات الفندقية، مما يدل على تحسن القطاع السياحي، فضلا عن تصاعد قوي في مشاركة المتنافسين في الصفقات العمومية كمؤشر على عودة الثقة.

وطبقا للمادة 6 من القانون 99.019 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 والمتعلق بالمواصلات، فإن هذا التقرير يستعرض نشاط سلطة التنظيم منذ إنشائها وحتى 31 دجمبر 2000. وقد استأثرت بهذا النشاط اساسا المهام الاصلاحية الملحة، ليس فقط في مجال المواصلات، ولكن كذلك في القطاعات الاخرى، بانسجام تام مع المكونات الاخرى، وعلى وجه الخصوص ترسيخ الظروف الكفيلة بإرساء تنافس نزيه وشفاف سواء في عمليات منح الرخص او في التنافس ما بين الفاعلين، مما استدعى بذل جهود مضنية من قبل موارد بشرية ما تزال محدودة وقيد التكوين، بدعم من خبراء يتدخلون في مختلف اوجه الاصلاح. وتجدر الاشارة هنا الى التضحيات الجسيمة التي بذلها الجميع بنكران للذات سواء داخل السلطة او على مستوى فريق مؤسسة البريد والمواصلات، ثم بعد ذلك موريتل والمشروع المسؤول عن الاصلاح والفاعلين في مجال الاتصالات. ومن الأكيد ان كل ذلك ماكان ليتم بهذا النجاح المعترف به لولا تجاوب البرلمان والحكومة وخاصة اللجنة الوزارية المكلفة بالاصلاح على مستوى السلطة التنفيذية.

كما ان الشراكة مع البنك الدولي والاستشارة التي قدمها فريقها بقيادة السيد حسن طولي مدير العمليات في موريتانيا، قد شكلت دعما استراتيجيا حاسما في نجاح المشروع، في حين كان لما ابداه رجال مثل جان مازرل الممثل المقيم، وغوفندان ناير مسؤول المشروع، من ثقة وتعاطف مع الحكومة وفريق الاصلاح وقع طيب يستحق الاشادة والتنويه.

وأخيرا، فقد شكل تبادل الخبرات مع بعض المنظمين في بلدان شقيقة وصديقة عبر العالم رافدا هاما للتجربة الموريتانية مكن من إثراء المنهج المتبع وربما تفادي بعض الهفوات.

فليجد الجميع هنا فائق التقدير وجزيل العرفان بالجميل.

المصطفى ولد الشيخ محمدو

رئيس المجلس الوطني للتنظيم

1- إطار التنظيم:

بالامكان الاستفاضة في الحديث عن سياق الاصلاحات في موريتانيا او إيجاز ذلك بحسب الاهداف المتوخاة. وسنقتصر هنا على إبراز ملامح الظرفية الوطنية والدولية لإظهار مدى وجاهة المبررات التي أدت الى هذه الاصلاحات بوصفها إطارا أساسيا للتنظيم.

1.1- نبذة من تاريخ الوقائع:

1.1.1- الظرفية الوطنية

لقد نجم عن الجفاف في السبعينات انهيار للبنى التنظيمية والانتاجية التقليدية (الزراعة الموجهة لسد الحاجة الى الغذاء، التنمية الحيوانية الخفيفة، التجارة الدولية بالمواشي إلخ...).
وكانت نتيجة ذلك كارثة حقيقية قارنها الخبراء الغربيون بنتائج الحرب العالمية الاخيرة مع وجود الفوارق النسبية. مما نجم عنه: (أ) هجرة ريفية. (ب) القضاء على الزراعة التقليدية التي كانت تؤمن اكتفاء ذاتيا لأغلب السكان (1). (ج) التقري الفوضوي على طول المحاور الطرقية. (د) والتضخم العشوائي للمدن الكبرى بالاحياء القصديرية(2). ووقع الآلاف من الأسر (المنمين والفلاحين) في فقر مدقع دون ان يكونوا مهيئين لممارسة أية حرف. ولولا التكافل الاجتماعي والمساعدات الخارجية لكان الكثيرون لاقوا حتفهم.

وهكذا نشأ تدريجيا مجتمع جديد، فاختفت ثنائية القطاع التقليدي في مقابل القطاع الحديث، واندثر الاستهلاك الذاتي، وطغى استخدام النقود بشكل مذهل دون ان يكون مؤشرا للنمو والاندماج في الدورة الاقتصادية وإنما دلالة على بروز اقتصاد نقدي غير مصنف قائم على «الشطارة». وتغير النظام الغذائي جذريا دون تحضير مسبق. مما أدى الى تدهور النظام الصحي. وكان ذلك إيذانا باختفاء الانتاج الموجه لتلبية الحاجة الغذائية وظهور مواد «ترفيهية» جديدة ليس في متناول السواد الاعظم اقتناؤها. مما نجم عنه تغير في الاوضاع الاجتماعية.

واصبحت الادارة، الى جانب المدن المنجمية، اكبر مصدر لتوفير مناصب الشغل. الامر الذي نتج عنه ضغط كبير على الموارد العمومية. وما لبثت نتائج ذلك ان ظهرت للعيان: تدهور المالية العمومية، اختلال ميزان المدفوعات، انخفاض قيمة الاوقية.

(1)- يتجلى ذلك في توزيع الناتج الداخلي الخام فتراجع القطاع الاولي من 86٪ عام 1959 الى 23٪ عام 1999، وارتفع القطاع الثانوي من 4٪ الى 27٪، فيما انتقل القطاع الثالث من 10٪ الى 50٪ خلال نفس الفترة.

(2)- تقلصت نسبة البدو من 58٪ سنة 1965 الى حوالي 4٪ سنة 2000، وارتفعت نسبة القاطنين في الارياف من 34٪ الى 44٪ في نفس الفترة، في حين انتقلت نسبة سكان الحضر من 9٪ سنة 1965 الى 53٪ سنة 1998.

وهكذا تميزت الظرفية الوطنية بوجود اقتصاد قائم اساسا على استغلال مادتين اوليتين موجهتين للتصدير هما الحديد والسمك. ولم يكن ضيق السوق وضعف الإدخار ليشجعا على تنويع الانتاج، وتم اللجوء الى الاستيراد لتغطية غالبية الاحتياجات في مجال الاستهلاك والتجهيزات.

وتمخض ذلك عن نتيجتين :

- هشاشة الاقتصاد جراء انعدام تنويع الانتاج، إذ اصبح رهين تقلبات سوق المادتين الاوليتين المذكورتين آنفا، وأدى ذلك الى حساسية مفرطة لميزان المدفوعات تجاه تقلب اسعار المادتين، اضافة الى عدم ثبات الموارد العمومية في ظل إنفاق عمومي تصعب السيطرة عليه.
- الخطر المستمر لعدم الاستقرار النقدي، مما ينفر المدخرين والمستثمرين، علاوة على غياب إطار لتحفيز المستثمرين، الاجانب خاصة.

وإذا اجتمع في اقتصاد ما كافة عوامل التبعية للخارج فلا مندوحة له من ان ينتهج سبيل الاصلاحات وان ينفتح ليثمن بشكل افضل مؤهلاته بالمقارنة مع غيره. وتكمن هذه المؤهلات اساسا في قدرة السكان تقليديا على التكيف مع التحولات المفاجئة الناتجة عن التقلبات المناخية او الاقتصادية او التكنلوجية. وتنبع هذه المؤهلات، على وجه الخصوص، من التقاليد التجارية العابرة للحدود والانفتاح على الآخرين لتصدير المعارف وبعض المهارات.

وبهذا يكون الاقتصاد الموريتاني على غرار العديد من البلدان مرتبطا صميميا بالادخار الخارجي وبالتالي بالتعاون الدولي لفترة طويلة مستقبلا، وبالتعاون، او حتى الاندماج، الاقليمي على المديين المتوسط والطويل، إذا ما أراد سد العجز الناتج عن ضيق سوقه وجذب الاستثمارات الخارجية.

وسعيا إلى الاستغلال الامثل لتلك المؤهلات وحماية الاقتصاد من آثار هشاشته البنيوية، ادركت الحكومة ضرورة الشروع في اصلاحات جوهرية :

- **على الصعيد المؤسسي:** وضع إطار سياسي تجديدي مستوحى من الاصلاحات الديمقراطية يكرس التعددية الحزبية وينفتح على مختلف أنماط المعارضة بمواكبة نضج الهيئات الحزبية. وتفسح هذه الاصلاحات المجال لمشاركة اكبر واكثر انصافا للمحرومين في اللعبة السياسية وفي توزيع واستغلال الموارد (استفادة اكبر من الماء الشروب، ومن التربية، ومن الصحة، ومن مزايا الاصلاح العقاري). ومن المؤكد تعزيز الاجراءات المتبعة في الميدان التعليمي بصورة مستمرة لمواءمة التكوين مع احتياجات السوق المحلية.
- **على الصعيد الاقتصادي:** استعادة التوازنات الاقتصادية الكبرى التي انفصمت مرارا منذ الاستقلال للأسباب المبينة آنفا وتمت إعادتها لمامًا إلى الوضع السليم بفضل المساعدة الخارجية، ولكن ليس بصورة نهائية معتمدة على إجراءات هيكلية. وقد جرى ذلك عندما بدأت تدابير الضبط المطبقة في منتصف الثمانينات مشفوعة بخطة الدفع في التسعينات، مما تجسد في تطوير البنى التحتية التي سلكت بالاقتصاد آفاقا واعدة تبشر بالاستقرار وانسجام المسار. وبالرغم من ذلك، ونتيجة لانعكاسات الظرفية الخارجية، ماتزال مخاطر الهشاشة كامنة ويمكن ان تعصف بالمكتسبات التي حصلت بشق النفس عند ارتكاب ادنى خطأ مالي او نقدي.

3.1- سلطة التنظيم:

يندرج إنشاء سلطة التنظيم في اطار الاصلاحات الجارية في قطاع المواصلات بموريتانيا. واهداف هذا الاصلاح هي نفسها الاهداف التي يرمي اليها القانون رقم 99.010 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 والمحدد للاطار التشريعي والتنظيمي الجديد للقطاع. ويتعلق الامر خاصة بما يلي : (أ) الرفع من تنافسية القطاع، (ب) ليبرالية سوق المواصلات، (ج) خلق مناخ ملائم لولوج المستثمرين الخصوصيين إلى قطاع المواصلات، (د) فصل وظيفتي التنظيم والاستغلال، (هـ) إنشاء سلطة تنظيم مستقلة، (و) تحديد قواعد للتنافس تطبق على القطاع، (ز) ضمان شفافية عمليات تنظيم القطاع، (ح) إدخال ضمانات فيما يتعلق بالربط البيني، (ط) تشجيع النفاذ الشامل الى الخدمات.

ويهدف الانفتاح على التنافس المنصوص عليه في القانون الى تشجيع الاستثمارات الخاصة الضرورية لتحديث قطاع المواصلات وتحسين نوعية الخدمة وخفض التكاليف والتسعرة.

1.3.1- مهام سلطة التنظيم:

يتعين على سلطة التنظيم ان تسهر على احترام ترتيبات القانون الآنف الذكر ونصوصه التطبيقية في ظروف تتسم بالموضوعية والشفافية وعدم التمييز. ويجب عليها في هذا الصدد ان تتخذ الاجراءات اللازمة : (أ) لتأمين استمرارية الخدمة وحماية مصالح الزبناء، (ب) تشجيع نمو فعال للقطاع طبقا للأهداف التي رسمتها الحكومة، (ج) وضع مسطرة لمنح التصاريح والرخص، (د) تخطيط وتسيير ومتابعة استخدام طيف الترددات، (هـ) تحديد معايير التصديق على التجهيزات، (و) إعداد وتنفيذ خطة للترقيم.

وعليها كذلك ان تراقب احترام الفاعلين للتعليمات المتضمنة في الترتيبات التشريعية والتنظيمية المطبقة عليهم وكذا الالتزامات المترتبة على التصاريح والرخص المنوحة لهم بما فيها احترام ظروف الربط فيما بين الفاعلين.

2.3.1- هيكلة سلطة التنظيم:

لضمان استقلالية سلطة التنظيم تجاه كافة الفاعلين وتمكينها من أداء مهمتها بصرامة وشفافية وفاعلية، فإن هذه السلطة تتمتع بالاستقلالية الذاتية الضرورية. وتتضمن هيكلة سلطة التنظيم كما حددها القانون رقم 99.019 بتاريخ 11 يوليو 1999 والمتعلق بالمواصلات هيئتين :

(أ) مجلس وطني للتنظيم يشكل هيئة مداولة تتخذ القرارات. ويتألف هذا المجلس من خمسة اعضاء مختارين على أساس كفاءتهم في الميادين الفنية والقانونية والاقتصادية، فضلا عن نزاهتهم الخلقية، وذلك

لمأمورية مدتها أربع سنوات، ويعين رئيس الجمهورية ثلاثة من هؤلاء الاعضاء، في حين يعين رئيسا غرفتي البرلمان العضوين الباقيين.

ولايمكن عزل الاعضاء خلال مأموريتهم (فيما عدا الحالات المنصوص عليها في القانون)، وهم يتمتعون برتبة القاضي الجالس.

(ب) مدير عام بمثابة الهيئة التنفيذية المكلفة بتحضير وتنفيذ قرارات سلطة التنظيم.

ويعين المدير العام من قبل الوزير المكلف بالمواصلات بناء على اقتراح من المجلس الوطني للتنظيم. والمدير العام هو الآمر بصرف ميزانية سلطة التنظيم.

3.3.1- الوسائل المالية لسلطة التنظيم:

تنص المادة 8 من القانون رقم 99.019 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 على ان إيرادات ميزانية سلطة التنظم تتشكل من نسبة مائوية، يحددها قانون المالية، من الدخل المستحق برسم الرخص الممنوحة، ومن المنح والمداخيل الاخرى ذات الصلة بنشاطها.

ولم تحصل سلطة التنظيم خلال سنة 2000 على ايرادات ناتجة عن الدخل المستحق على الرخص الممنوحة للفاعلين في القطاع.

ولم تسجل خلال هذه السنة سوى 84,4 مليون اوقية من الايرادات موزعة على النحو التالي : رسوم الشبكات اللاسلكية الكهربائية (47,6 مليونا)، رسوم على الفاعلين في مجال الهاتف الخلوي (24,3 مليونا)، رسوم على الفاعلين في Paging (0,5 مليون) وريع بيع ملفات العروض الخاصة بالرخص (9 ملايين).

ولم تمكن هذه المداخيل سلطة التنظيم من مواجهة الاعباء الجارية، خاصة رواتب اعضاء المجلس الوطني للتنظيم الذين اكتفوا بسلفات مقدمة. ولم تكتتب السلطة مزيدا من العمال، وإنما اقتصرت على فريق محدود استطاع مع ذلك ان يبذل جهودا مُضنية لتلبية مقتضيات الاطار التشريعي والتنظيمي.

وبالاضافة الى الايرادات المبينة اعلاه استفادت السلطة خلال السنة المنصرمة من مساعدة في إطار مشروع دعم إصلاح قطاع البريد والمواصلات الممول من قبل الوكالة الدولية للتنمية التابعة للبنك الدولي تمثلت في مساعدة فنية واقتناء تجهيزات والاستفادة من التكوين.

وطبقا للقانون رقم 019-99 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 ستخضع حسابات السلطة للتدقيق من طرف مكتب للمراقبة المالية معترف به دوليا على أساس القواعد المحددة في هذا المضمار. وسينشر المجلس الوطني للتنظيم التقرير المتضمن للتدقيق.

4.3.1- الوسائل البشرية لسلطة التنظيم:

اضطرت سلطة التنظيم خلال سنة 2000 الى ان تستخدم الموارد البشرية المتاحة لها الى اقصى حدود طاقتها حتى تؤدي المهام المنوطة بها. وجرى العمل في الغالب على شكل مجموعات متعددة الاختصاصات تضم جميع القدرات المتوفرة للسلطة.

ففي مجال التنظيم توفرت السلطة، بالاضافة الى اعضاء المجلس الوطني الخمسة، على ثلاثة خبراء (فني وقانوني واقتصادي) من بينهم المدير العام، ومسؤول فني مكلف بتسيير الترددات.

وتكفل فريق من ثلاثة اشخاص (اداري ومحاسب وسكرتير) بالدعم الاداري والتمويني اللازمين لسير سلطة التنظيم.

5.3.1- التكوين:

عمدت سلطة التنظيم فور اقامتها الى وضع التكوين في مقام الصدارة من سلم اولوياتها، لأنها اعتبرت بحق انه يمثل حجر الزاوية في أداء مهامها نظرا الى تعقد مفهوم التنظيم سواء على المستوى الدولي او الوطني وبحكم تعدد اختصاصات الفرقاء، مما يستدعي توحيد رؤيتهم للأمور.

وفي هذا الصدد تم انتهاج ثلاثة محاور :

- **البعثات الدراسية** للاطلاع على تجارب البلدان الاخرى واستخلاص العبرة من نجاحاتها واخفاقاتها : في آمريكا اللاتينية (البيرو، بانما، كولمبيا، بوليفيا)، وفي افريقيا (المغرب والسينغال) ؛
- **التحكم في ادوات التنظيم:** تلقّى العديد من الدروس في موضوع التنظيم أعدتها هيئات متخصصة (معهد البنك الدولي، المدرسة العليا للمواصلات في برست، المدرسة العليا متعددة الجنسيات للمواصلات في دكار و IDATE) اضافة الى التكوين الميداني عبر حصص للتكوين والتبادل شملت اكثر من 20 تقريرا تغطي مختلف مواضيع التنظيم بمساعدة الخبراء الذين دعموا السلطة في اقامة الاطار التنظيمي ؛
- **المشاركة في اللقاءات الدولية حول سياسات القطاع وآفاقه:** كانت هذه اللقاءات مناسبة للاحتكاك بالاشكاليات والاهتمامات التي تشغل المجتمع الدولي : تلكوم 2000، الندوة الدولية المنظمة من قبل الاتحاد الدولي للاتصال في جنيف، القمة الافريقية للمواصلات المنعقدة بآكرا في مارس 2000.

ومع ان الحصيلة تعتبر مرضية إجمالا، إلا ان هناك بعض الجوانب التي ماتزال تستدعي مزيدا من الانتباه. ويتعلق الامر على وجه الخصوص بالتحكم في المعلوماتية واتقان اللغة الانكليزية، إذ لاغنى عن هذين العنصرين اللذين تعتبرهما سلطة التنظيم محكّا جوهريا للرفع من مستوى ادائها.

6.3.1- الاتصال:

سعيا الى ضمان الشفافية في قرارات سلطة التنظيم الهادفة الى تطبيق الاطار التنظيمي ينص القانون رقم 019-99 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 والمتعلق بالمواصلات على ان السلطة ملزمة بمقتضى المادة 6 بأن توفر للجمهور مجمل النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا إعلانات استدراج المناقصات وقوائم الشروط وأية وثيقة اخرى يستلزمها تنظيم قطاع المواصلات. وهي إضافة الى ذلك تصدر مجلة فصلية تنشر فيها الاعلانات والتوصيات والقرارات والانذارات ومحاضر التحقيق في الملفات الخاصة بمنح الرخص، وكذلك الاحصائيات المتعلقة بجودة وتوفر الخدمات وشبكات المواصلات. وتعد موقعا على الانترنت يتضمن جميع هذه المعلومات».

أ- موقع السلطة على الانترنت:

فتحت سلطة التنظيم فور إنشائها موقعا على الانترنت (www.are.mr) يطالع فيه الجمهور على الدوام القوانين والمراسيم والمقررات والقرارات والبيانات الصحفية التي تصدرها السلطة بانتظام. وقد أعرب العديد من المراقبين الوطنيين والاجانب عن تقديرهم للباقة هذا الموقع وإبداعيته وعبرت جهات خارجية عن رغبتها في ترجمته الى العربية او الانكليزية. وفي انتظار ذلك بمقدور الزوار الناطقين بالعربية ان يطالعوا النسخة العربية من مجلة «أصداء السلطة» وهي النشرة الرسمية التي تصدرها السلطة فصليا.

ب - مجلة السلطة:

تصدر مجلة سلطة التنظيم منذ سبتمبر 2000 بالعربية والفرنسية. وهذه المجلة تستعرض نشاطات السلطة طبقا لترتيبات القانون. وتشرح علاوة على ذلك، بأسلوب تربوي، الرهانات المترتبة على الاصلاح واسباب فصل انشطة التنظيم عن انشطة الاستغلال ومسوغات انشاء سلطة مستقلة. وتحتوي كذلك على جملة من المقالات والاعمدة التي تستجلي اوجه الاطار التنظيمي ومميزاته الرامية الى إضفاء طابع الشفافية على القطاع من حيث اعتماد المنهج التنافسي (الربط البيني، التسعرة، الترقيم، التصديق على التجهيزات، فض النزاعات). وسيتسنى لمحرري المجلة في مناسبات قادمة ان يبرزوا جوانب من المواضيع المطروقة من وجهة النظر الاسلامية فيما يتعلق بالاقتصاد عموما وبالتنظيم على وجه الخصوص، كما حدث في العدد الاول.

ج - التقرير السنوي:

ينص القانون، كما هو الشأن بالنسبة للمجلة وموقع الانترنت، على إلزام سلطة التنظيم بإعداد ونشر تقرير سنوي عن نشاطها لتمكين الدولة والفاعلين والمستهلكين من تقدير مدى احترام السلطة للترتيبات التشريعية في مزاولة المسؤوليات الجسيمة المنوطة بها.
وعلى الرغم من استعراض كافة انشطة السلطة على مدى ستة عشر شهرا من إنشائها في ما تقدم من التقرير، فلم يجر ذكر للعديد من المهام التي انجزها اهم المسؤولين والاطر في السلطة ضمن اطار هذا الاصلاح والاصلاحات المتعلقة بقطاعات اخرى.
وبهذا لا يعطي التقرير من حيث المردودية سوى فكرة عن ضخامة الاعمال المقام بها دون ميزانية تذكر وبالتالي دون وسائل بشرية كافية. وليست هذه المسألة هي وحدها العائق امام تحقيق الاهداف التي يطمح اليها التقرير، بل ان غياب احصائيات موثوق بها فيما يتعلق بالفاعلين في القطاع قد حد بشكل كبير من قدرة السلطة على التحليل خاصة فيما يتصل بالتسعرة، كما نرى ذلك في غضون التقرير.
من المعروف ان موريتل ماتزال تعاني من آثار الاحتكار العمومي بعد انشطار مكتب البريد والمواصلات الى هيئتين منفصلتين، ولاتتلاءم طرقها المحاسبية والاحصائية الموروثة عن المؤسسة الاصلية مع الاطار التنظيمي الجديد، انعدام محاسبة تحليلية، جهل تكلفة كل مصلحة، نظام لايوفر معلومات تجزيئية عن حركة السير، سوء حفظ الاحصائيات.
ومهما يكن فإن الفاعلين في مجال الخلوي مايزالان في طور وضع بنياتهما تدريجيا ولا يتوفران إلا على إحصائيات جزئية (بعد بضعة اشهر من انطلاق العمل).
وبالجملة فقد يكون من المفهوم ان وضعية الاحصائيات التي لاتعكس بعد واقع قطاع مخوصص حقيقة لاتمكن من إقامة مرصد للسوق بالشكل الذي تطمح اليه السلطة ؛ غير ان ذلك لاينقص من قيمة النتائج التي تبرزها تلك الوضعية إجمالا.

د. انشطة مختلفة في مجال الاتصال:

انتهزت سلطة التنظيم جميع الفرص المتاحة للتعريف بالاصلاح وتقديم نفسها الى الوسط الوطني والمحافل الدولية.
وقد حصلت هذه السنة عدة مناسبات لذلك تم استغلالها بشكل سديد ؛ وهكذا كانت ايام باريس (ابريل2000) ولندن (سبتمبر 2000) مناسبة لشرح تفصيلي للأهداف المتوخاة من الرخص والخوصصة بوصفهما دعامة اساسية للإصلاح على غرار الاطار التنظيمي او طريقة سير التنظيم. وتركت تلك الايام انطباعات جيدة، وكانت نتائجها جلية فيما يتصل برخص الهاتف الخلوي وخوصصة موريتل. وقد تم تنظيم مؤتمرات صحفية لشرح الاحداث التي طبعت مراحل الاصلاح الكبرى، وصدرت بذلك إعلانات وبيانات نشرت على موقع السلطة وتوجد ملحقة بهذا التقرير، وهكذا كان إعطاء اول رخصة للهاتف الخلوي مناسبة لعقد مؤتمر صحفي اعطيت خلاله جميع الشروح، بما فيها الحل الموفق لإجراءات الاستعجال التي عطلت لبضع ساعات فتح العروض المالية (تنظر الزاوية المؤطرة الملحقة).
كما ان اللقاءات الدولية كانت فرصة لتقديم الاطار التنظيمي للاصلاح ونشاط السلطة وطريقة عملها، حيث تم التعريف بكل ذلك في لقاء جنيف (تلكوم 99) وآكرا (قمة المواصلات الافريقية) ولدى المنظمين المزورين في بلدان أمريكا اللاتينية.
وتدل مؤشرات واضحة على اثر الجهود المبذولة في اعادة تقييم صورة موريتانيا في الخارج.

2. إعداد وتنفيذ الاطار التشريعي والتنظيمي:

تم الوعي بضرورة اقامة اطار قانوني خاص بالمواصلات في البدايات الاولى للاصلاح بوصف ذلك شرطا تمهيديا لمسلسل انفتاح السوق.

ومن الجدير بالاشارة ان هذا الاطار القانوني الذي يتخذ مرجعيته من الاهداف المرسومة من لدن الحكومة في اعلان سياستها القطاعية يهدف الى اقامة صرح تشريعي من شأنه التكفل بتنظيم النشاطات المفتوحة مؤخرا أمام المنافسة خاصة من خلال الجوانب التالية المحددة - بالنسبة لقطاع المواصلات - في القانون رقم 019-99 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 ،

- دور السلطات الحكومية ؛
- مهام وصلاحيات سلطة التنظيم ؛
- شروط منح الموارد النادرة في القطاع (الترددات، الترقيم) ؛
- نظام الشبكات وخدمات المواصلات ؛
- المبادئ المطبقة في مجال التعريفة ؛
- قواعد المنافسة الخاصة بالقطاع ؛
- مبادئ النفاذ الشامل الى الخدمات.

وانطلاقا من المهمة المسندة الى سلطة التنظيم والصلاحيات المحددة لها في المادة 6 من القانون المشار اليه آنفا، فقد تحتم على هذه السلطة فور قيامها في سبتمبر 1999 ان تعمل على جعل انفتاح السوق فعليا عن طريق القيام بمنح رخصتين للهاتف الخلوي، من جهة، وإعداد النصوص التنظيمية الكفيلة بتسهيل تطبيق الترتيبات التشريعية المطبقة على هذه الانشطة.

ويجدر التنبيه الى انه، طبقا للمادتين 71 و72 من القانون رقم 019-99 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 والمتعلق بالمواصلات، فإن موريتل تتمتع تلقائيا برخصة للهاتف الثابت تتضمن فترة احتكار تمتد حتى 30 يونيو 2004 (يراجع المرسوم رقم 2000/128 بتاريخ 4 نوفمبر 2000 على موقع السلطة).

1.2 - الانفتاح الفعلي لسوق المواصلات:

طبقا للاهداف والمبادئ المحددة في القانون رقم 019-99 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 والمتعلق بالمواصلات فإن سلطة التنظيم قد منحت خلال سنة 2000 رخصتين للهاتف الخلوي من معيار GSM.

وتم منح الرخصة الاولى لشركة ماتل (MATTEL) إثر استدراج مناقصة دولية انطلق في مارس 2000 وذكر فيه ان المتعهد الاول (وهو موريتل) يحظى، في نفس الظروف، برخصة ثانية للهاتف الخلوي.

ونستعرض فيما يلي المعطيات المتعلقة بمنح هاتين الرخصتين.

1.1.2- الرخصة الاولى:

- انطلاق استدراج المناقصة الدولية : 13 مارس 2000 ؛
- تنظيم يوم إعلامي في باريس لفائدة المستثمرين : 4 ابريل 2000 ؛
- تاريخ فتح العروض الفنية في جلسة عمومية لسلطة التنظيم : 9 مايو 2000 ؛
- تاريخ فتح وتقييم العروض المالية للمتعهدين المؤهلين في جلسة عمومية لسلطة التنظيم : 17 مايو 2000 ؛
- سعر الرخصة : 6.731.706.000 أوقية ؛
- تاريخ توقيع المقرر القاضي بمنح الرخصة من قبل وزير الداخلية والبريد والمواصلات : 4 يونيو 2000 ؛
- تاريخ التأكد من دفع ثمن الرخصة : 7 مايو 2000 ؛
- تاريخ معاينة السلطة لتشغيل شبكة الهاتف الخلوي بمعيار GSM من قبل ماتل : 4 اكتوبر 2000 ؛

2.1.2- الرخصة الثانية:

- سعر الرخصة : 6.731.706.000 أوقية ؛
- تاريخ معاينة سلطة التنظيم لدفع ثمن الرخصة من قبل موريتل : 18 يوليو 2000 ؛
- تاريخ تحويل موريتل رخصة الاستغلال وجميع الانشطة المتعلقة بالمواصلات بالهاتف الخلوي بمعيار GSM إلى شركة موريتل موبيل (MAURITEL MOBILES) المتفرعة عنها : 18 يوليو 2000 ؛
- تاريخ معاينة سلطة التنظيم لتشغيل شبكة الهاتف الخلوي بمعيار GSM من قبل موريتل موبيل : 18 نوفمبر 2000 ؛

وتطبيقا للترتيبات التشريعية المعمول بها، تم تأكد سلطة التنظيم، بناء على المعلومات والوثائق المقدمة، من أن شركة موريتل موبيل التي تستغل الرخصة الثانية للهاتف الخلوي شركة متفرعة عن موريتل ومستقلة عنها قانونيا وماليا ومحاسبيا.

ودعت السلطة في بيانها الصادر يوم 18 يوليو 2000 الفاعلين موريتل وموريتل موبيل الى «احترام مبدأ الفصل المالي والمحاسبي الذي سيطلب منهما ان تبرهنا على تطبيقه».

وللتثبت من تحقيق المقتضيات الاساسية لتفاعل الشبكتين ولضمان تسهيل النفاذ الى الشبكات التي نص القانون على فتحها أمام الفاعلين الجدد، طلبت سلطة التنظيم من المتعهد الاول (موريتل) ان يعد وينشر عرضا كاملا للربط البيني. ويتوفر هذا العرض الذي صادقت عليه السلطة على موقع الانترنت «www.are.mr».

وظلت سلطة التنظيم رهن اشارة الفاعلين وتبادلت معهم الرأي بشأن المسائل التي ارتأوا عرضها عليها. وفي

هذا الاطار تعبر السلطة عن ارتياحها لاستطاعة الفاعلين تذليل المصاعب التي اعترضت سبيلهم حتى الآن وذلك طبقا لروح التنظيمات المعمول بها.

2.2. تسليم التصاريح:

سلمت سلطة التنظيم، خلال سنة 2000، 18 تصريحا لمستخدمي الترددات الذين سددوا فواتيرهم طبقا للنظم المعمول بها.

3.2- إعداد النصوص المطبقة للقانون:

عكفت سلطة التنظيم بمساعدة فنية من خبراء متخصصين على اعداد مشاريع النصوص التنظيمية المطبقة للقانون رقم 99.019 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999.

وفيما يلي قائمة مفصلة لمشاريع هذه النصوص :

- مشروع مرسوم يتعلق بنطاق ومدة الاحتكار المؤقت الممنوح لموريتل ؛
- مشروع مرسوم يحدد الشروط العامة للربط البيني لشبكات وخدمات المواصلات ؛
- مشروع مرسوم يتضمن إجراءات وضع ومراقبة تعريفة خدمات المواصلات ؛
- مشروع مقرر يتعلق بتعريفة رسوم تنظيم وتسجيل ومراقبة التصاريح، وتسيير ومراقبة خطة الترقيم، واعتماد التجهيزات النهائية، وبيع منشورات سلطة التنظيم ؛
- مشروع مقرر يقضي بتطبيق جدول الرسوم الخاصة باستخدام طيف الترددات ؛
- مشروع مقرر يقضي بتنظيم وتسيير الطيف اللاسلكي الكهربائي ؛
- مشروع مقرر يحدد اجراءات فض النزاعات بين الفاعلين والاشخاص الطبيعيين ؛
- مشروع مقرر يحدد اجراءات معيّرة وتصديق التجهيزات النهائية وممارسة انشطة مركّبي الانشاءات ؛
- مشروع مقرر يحدد إجراءات وضع وتسيير خطة ترقيم ودليل سنوي وخدمات استعلامات وطوارئ ؛
- مشاريع مقررات تحدد إجراءات منح وتنظيم ومراقبة الرخص والتصاريح ؛
- مشروعا مقررين لمنح رخصتين للهاتف الخلوي بمعيار GSM.

وقد تمت المصادقة حتى الآن على أغلب هذه النصوص وتوجد على موقع سلطة التنظيم في شبكة الانترنت.

وتنبع هذه النصوص في مجملها من الحرص على تحديد وتبسيط إجراءات تجسيد اهداف القانون الرامية الى حماية المستهلك وتوفير جو للتعامل فيما بين الفاعلين يتسم بالاقتصاد في الكلفة، والفعالية، والشفافية، والانصاف، والمساواة.

وقد تمت صياغة هذه النصوص انطلاقا من عمل تحضيري مكثف تضمن زهاء ثلاثين تقريرا أعدت بالتعاون مع خبراء متخصصين انتدبتهم السلطة لهذا الغرض، بحيث يغطون الجوانب الفنية والقانونية والاقتصادية. وكان استغلال هذه التقارير مناسبة للتبادل المثري ونقل الخبرات والمهارات لفائدة فريق سلطة التنظيم.

4.2- تحضير مشروع عرض لمنظمة التجارة الدولية:

أعدت سلطة التنظيم مشروع عرض لمنظمة التجارة الدولية سيعرض على الحكومة قريبا. ويهدف هذا العرض الى تمكين موريتانيا من تعزيز ثقة المستثمرين الوطنيين والاجانب في سوق المواصلات وفي المبادئ التنظيمية المطبقة.

وتتمثل الخطوط العريضة لمشروع العرض فيما يلي :

- إطلاع الجمهور على القوانين والقواعد والنظم الهادفة الى الاتجار بخدمات المواصلات بحيث يتسنى للمزودين الإلمام بالشروط القانونية لهذا الاتجار ؛
- تمكين كافة المزودين بخدمات المواصلات المهتمين بالموضوع من النفاذ الى الشبكات وخدمات المواصلات العمومية المتاحة في موريتانيا بصورة معقولة لاتمييز فيها ؛
- تحديد الالتزامات النوعية لكل نمط من انماط المواصلات.

وخدمات المواصلات الخاضعة للالتزامات النوعية هي :

- الهاتف الصوتي ؛
- نقل المعطيات ؛
- التلكس ؛
- البرق ؛
- النسخ عن بعد ؛
- خدمات الدائرة المغلقة الخصوصية (ببيع أو كراء طاقة النقل) ؛
- الانظمة والخدمات الثابتة او المتنقلة بواسطة الاقمار الصناعية ؛
- الهاتف الخلوي ؛
- الاذاعة الباحثة ؛
- أنظمة الاتصال الشخصي ؛
- خدمات نقل المعلومات ؛

وتجدر الاشارة الى ان بلادنا ليست في وضع متأخر بالقياس مع سائر البلدان الافريقية في مجال انفتاح وليبرالية قطاع المواصلات. وقد انجزت موريتانيا بالفعل انشطة ملموسة في هذا الاطار ستسهل انضمامها الى اتفاقيات منظمة التجارة الدولية حول المواصلات. ويتعلق الامر خصوصا بما يلي :

- إنشاء سلطة تنظيم مستقلة ومختصة بالمواصلات :

- وضع إطار تنظيمي يضبط تسيير قطاع المواصلات، خاصة القانون الخاص بالمواصلات. وينسجم هذا الاطار مع متطلبات منظمة التجارة الدولية في مجال حماية المنافسة، خصوصا فيما يتعلق بالربط البيني، وتسوية النزاعات، والنفاذ الى القطاع العمومي، ومنح الرخص والتصاريح، واستقلالية الهيئات التنظيمية، والنفاذ الشامل وتوزيع واستخدام الموارد المحدودة ؛
- خوصصة الفاعل العمومي باستدراج مناقصة دولية ؛
- استدراج مناقصة دولية ومنح رخصتين للهاتف الخلوي.

5.2- سياسة التعريفة:

في إطار العمل المذكور أعلاه، مكنت دراسة للتعريفة من القيام بتحليل وجرد شامل للوضعية بالاعتماد على الملاحظات الاكثر حداثة (في الشهرين الاخيرين من سنة 1999).
وفضلا عن ذلك، تمت مناقشة الاسقاطات على المديين القصير والمتوسط بالنسبة لبنية التعريفة وكذا دراسة مختلف خيارات تنظيم الاسعار، وذلك بالتشاور مع جميع الشركاء قبل ان يتخذ المجلس الوطني للتنظيم قراراته بهذا الشأن.
ومن ثم فقد توصلت سلطة التنظيم الى النتائج التالية ؛
- المستوى المرتفع جدا للأسعار فيما بين المدن (3) ونحو الخارج، مما «يعوض» المستوى المنخفض للمكالمة المحلية ؛
- يؤدي هذا الاختلال الى إحداث وضعية فعلية للاسعار تمنع - إذا ما استمرت - المتعهد الاول من ان يواجه المنافسة ؛ مما قد يترتب عليه أثر سلبي على خوصصته وعلى تنمية القطاع بوجه عام ؛
- يتضرر الاقتصاد الوطني بشكل جلي جراء ارتفاع سعر المكالمات الدولية (اللجوء الى الاتصال المعاكس) ؛
- حتى ولو كانت الاسعار المحلية منخفضة جدا فليس لذلك انعكاس اجتماعي كبير يبرر الحفاظ على الاسعار بهذا المستوى.

ومن منظور إقرار ضبط الاسعار تساءلت سلطة التنظيم بادئ ذي بدء عن المستوى الحالي لكلفة الخدمات. وقد مكن تحليل تكاليف الانتاج التاريخية فيما بعد من تقدير الكلفة لكل خدمة هاتفية وتحديد سقف الاسعار المضبوطة.
ولاتسمح المعطيات المتوفرة، وإن أظهرت وجود دعم متقاطع بين الخدمات، بالحكم على مستويات الاسعار بصورة مطلقة. إلا ان هذه المعطيات تمثل مع ذلك قاعدة للعمل وللتفاوض حول اسعار الربط البيني والحصص الدولية. بل وفوق ذلك تبرز الارقام اتجاه اعادة التوازن للتعريفة اللازمة التي سيأذن بها المجلس الوطني للتنظيم.

(3)- بغض النظر عن المسافة ما بين المتحاورين لتأكيد عدم ارتباط الكلفة بالمنافسة على هذه الشبكة المنزلية للاتصال عبر الاقمار الصناعية.

وفي أول قرار للمجلس الوطني للتنظيم بتاريخ فاتح يوليو 2000 تم الاذن بتقليص المدة المسعرة بست عشرة اوقية من 7 دقائق الى 5 دقائق غير قابلة للتجزئة. ومن جهة اخرى، تحدد سقف متوسط الاسعار المتوازنة للخدمات الهاتفية الاخرى في مبلغ 81 و279 للمكالمات بين المدن ونحو الخارج.

وضعية التعريفة في نهاية عام 1999

تتميز هذه الوضعية بالمعطيات التالية:

- تعتبر تكاليف التركيب من أعلى ما يوجد في المنطقة، أي بمبلغ 16000 اوقية، يضاف الى ذلك كفالة قدرها 28000 اوقية للمشتركين المقيمين و56000 للمهنيين.
- بالمقابل يعتبر سعر الاشتراك الشهري من أقل ما يوجد في المنطقة حيث يبلغ 752 أوقية، ولكنه يصل في الواقع الى مبلغ 1504 اوقية لكل شهرين غير قابل للتجزئة.
- تتباين الاسعار بين المدن بشكل غير مبرر تبعا للموقع الجغرافي بالنسبة لانواكشوط: من 80 الى 320 اوقية لمدة 3 دقائق غير قابلة للتجزئة.
- تتميز الاسعار الدولية باختلاف كبير غير مبرر غالبا (أكثر من 40 تسعرة)، وتعتبر مرتفعة جدا بالقياس مع عينة من البلدان الافريقية: من 169 إلى 833 اوقية للدقيقة حسب وجهة المكالمة.

إعادة التوازن للتعريفة:

يبرز تحليل أكثر تعمقا، من منظور ما تقرر اصلا من احتكار موريتل للخط الدولي، تطور الاسعار مستقبلا بشكل تدريجي على النحو التالي:

السعر المتوسط :	يونيو 2000	2001 (النصف الاول)	2004 (النصف الاول) :
المحلي :	3,6	4,7	10
ما بين المدن :	86	77	55
الدولي :	319	244	100

المصدر: ICEA

وإثر رفع الاحتكار عن الخط الدولي (بموجب المرسوم رقم 2000/128 بتاريخ 4 نوفمبر 2000)، ونظرا لانعكاسات هذا الاجراء، اعتبر المجلس ان هذا الميدان اصبح من الآن فصاعدا داخلا في حقل المنافسة. ولأخذ هذه المعطاة الجديدة في الحسبان اعلن المجلس منذ 2000/11/2 قراره برفع سقف متوسط السعر المتوازن المأذون به الى 15 اوقية للمكالمة في الدقيقة على مدى 12 شهرا من صدور الاعلان.
أما بخصوص الهاتف الخلوي الذي بدأ استغلاله الفعلي خلال الفصل الاخير من سنة 2000، فقد فضلت سلطة التنظيم مراقبة حالة السوق لمدة كافية قبل اتخاذ اي قرار.

مقارنات دولية						
السعر المحلي بالاوقية	بوركينا	المغرب	مالي	السينغال	موريتانيا	فرنسا
حسب الدقيقة (1)	(ONATEL)	(IAM)	(SOTELMA)	(SONATEL)	(MAURITEL)	(France-Telecom)
من نقال إلى نقال (أ)	62	45	35	69	108,5	103
من نقال إلى ثابت	62	45	35	58	125,4	138
نحو نقال	غير محدد	45	62	غير محدد	9,1	غير محدد
من ثابت إلى ثابت (ب)	21	18	29	17	9,1	21
نسبة أ/ب	2,9	2,5	1,2	4	11,9	4,9

المصادر: ICEA وحساباتها

ويبرز الجدول الوارد أعلاه خلاصة تلك المراقبة.

وتكاد الاسعار المطبقة من قبل الفاعلين أن تكون متساوية، علما بأنها تظل مرتفعة بالمقارنة مع المعطيات الاقليمية.

وتجدر الاشارة إلى ان الارقام المتضمنة في الجدول وردت على سبيل المثال لأن اسعار الفاعلين الاجانب تعود الى سنة 1999 بينما تقتصر الاسعار الموريتانية على النصف الاخير من سنة 2000. وسيتم تحليل هذا الاتجاه في نشرات السلطة لاحقا.

وقد اتخذت سلطة التنظيم منذ الآن المبادرة بطلب تبريرات من الفاعلين، وتعتزم جمع أقصى قدر من المعطيات المتعلقة بالتكاليف، مع متابعة تطور السوق.

2.6. الربط البيني:

يمكن الربط البيني الفاعلين الجدد من توفير الخدمات باستعمال البنية التحتية للفاعل المتواجد، مما ينجم عنه اقتصاد للكلفة الباهظة لإقامة بنية ذاتية.

وتبرز الدراسات الحديثة بشأن الوافدين مؤخرا الى سوق المواصلات أن التفاوض حول اتفاقيات الربط البيني يعتبر عنصرا حاسما في مردودية المقاولات حيث تمثل تكاليف الربط البيني احيانا 80٪ من الكلفة الاجمالية اللازم رصدها عند انطلاقة النشاط.

واعتبارا لأهمية الربط البيني لترقية التنافس وتطوير الشبكات فقد خصص له القانون رقم 019-99 حول المواصلات 8 مواد تحدد مجمل المبادئ المطبقة في هذا الصدد.

وتبعا لمسطرتنا التنظيمية تنص المادة 43 من القانون رقم 019-99 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 ان الربط البيني يتم بمقتضى اتفاقية خاضعة لترتيبات القانون الخاص مبرمة بين الاطراف. ولا تتدخل سلطة التنظيم إلا عندما يتعذر على الاطراف التوصل الى اتفاق او عندما يتناقض الاتفاق مع مقتضيات التنافس الحر ومصالح المستخدمين.

(1) سنة 1999، باستثناء موريتانيا وفرنسا (2000)

وإدراكا من سلطة التنظيم لضرورة توفير شبكة مفتوحة للفاعلين والمستخدمين، وهو شرط لازم لإقامة سوق تنافسية، فقد التزم الفاعل الاصلي (Opérateur historique) بنشر قائمة ارتباطاته في اقرب الآجال.
وفي هذا الاطار باشر الفاعلون الثلاثة (موريتل وموريتل موبيل وماتال) التفاوض للتوصل الى اتفاقات للربط البيني تتعلق بالاجراءات التقنية والمالية والادارية لخدمات الربط البيني.
وقد حرصت سلطة التنظيم، من جهتها، على ان توضح في قوائم الشروط التزامات مختلف الفاعلين فيما يتعلق بالربط البيني. وهي تسهر بصفة خاصة على ان يكون لدى الفاعلين محاسبة تحليلية تمكن من توزيع مختلف التكاليف. وسيتم الاعتماد على المعطيات المقارنة على المستويين الاقليمي والدولي لتعميق تحليل الكلفة.

7.2. الترقيم:

تتوفر بلادنا منذ اكتوبر 1999 على خطة للترقيم محددة في 6 ارقام. وقد حدا تعدد الفاعلين وتنوع خدماتهم بسلطة التنظيم الى التفكير في الانتقال خلال الفصل الاول من سنة 2001 من 6 الى 7 ارقام لإعطاء الفاعلين مزيدا من المرونة في تسيير ارقامهم.

1.7.2. خطة الترقيم الجديدة ذات السبعة الارقام:

تتبنى خطة الترقيم الجديدة تأشير BPQMCDU للأرقام السبعة وتقرر التخصيصات التالية :
أ- موريتل : يخصص لموريتل B=5 وتتوفر على 100PQ تمكنها من اعتماد ترقيم قائم على التقطيع الاداري للبلاد، ومن الاستفادة من تسهيلات الترزيم المتاحة لأنها تحصر التحليل في رقمين داليين بعد الرقم 5. ومع ذلك فستأخذ السلطة في الحسبان الاحتياجات الحقيقية لموريتل، وستسهر على الاستخدام الامثل للإمكانيات الجديدة التي تتيحها خطة الترقيم ضمن سياق انفتاح السوق.
ب - فاعلون آخرون :
سيضاف الى الأرقام الممنوحة للفاعلين في مجال الهاتف المحمول B=6 على النحو التالي :
- 63QMCDU بالنسبة لماتل
- 64QMCDU بالنسبة لموريتل موبيل.
ولا يترتب على ذلك تغيير في الوقت الحالي لحجم الموارد المخصصة لكل فاعل (100.000 عدد) ويمكن توسيع نطاق هذه الموارد عند الاقتضاء بتخصيص رقم P من بين الثمانية المتوفرة.
وسيخصص احد ارقام P (O مثلا) للفاعلين في مجال الخدمات اللاسلكية والكهربائية (الرسائل اللاسلكية مثلا).
أما الفاعلون في مجال الشبكات الريفية والشبكات الهاتفية المستقلة (بعد انتهاء الاحتكار الممنوح

لموريتل) فسيخصص لهم B=4. ثم بحسب الحجم المستقبلي لكل شبكة، PQ واحد أو أكثر (أو حتى PQM للشبكات الصغيرة جدا).
في حين سيمنح للمزودين بالخدمات ذات القيمة المضافة أعداد خدمات 9 أو B=8.
ولن يتغير النفاذ إلى الخارج في الوقت الحالي. بيد أن من المقرر، بعد انفتاح السوق كليا، إمكانية السماح لمشاركي مختلف الفاعلين ان يختاروا وسائط مكالماتهم. وفي هذه الحالة سيتم ادخال سوابق من نمط OX، إضافة إلى OO، حيث X يمثل الفاعل الدولي المختار.
ومن المقرر القيام بحملة تحسيسية لإعلام المستخدمين بهذه التغييرات.

2.7.2. إجراءات وضع وتسيير خطة للترقيم:

تجدر الاشارة الى ان اجراءات وضع وتسيير خطة الترقيم تحدد - طبقا للقانون رقم 019-99 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 والمتعلق بالمواصلات، خاصة في القسمين 5و6 من الفصل الخامس - بمقرر يوضح اجراءات تنفيذ الفاعلين للشبكات وخدمات المواصلات المستخدمة لموارد الترقيم، والتزامات الفاعلين بشأن الأدلة السنوية، وخدمات الاستعلامات والنفاذ الى خدمات الطوارئ.
وعلاوة على ذلك يحدد هذا المقرر الظروف التي تتم فيها تأدية المسؤوليات المنوطة بسلطة التنظيم في مجال خطة الترقيم ووضع الدليل السنوي الشامل والاشراف على وفاء الفاعلين بالتزاماتهم.

3.7.2- تخصيص رموز للتسيير الفني لشبكات الفاعلين في مجال الهاتف المحمول:

طبقا لتوصيات مكتب المعيارية لدى الاتحاد الدولي للشغل، واعتبارا للموارد المتاحة، قامت سلطة التنظيم بتخصيص الرموز والأعداد التالية :
- MCC : 609 لماتال وموريتل موبيل ؛
- MNC : 01 لماتال و10 لموريتل موبيل ؛
- CC : 222 لماتال وموريتل موبيل ؛
- SN : 3xxxxx لماتال و4xxxxx لموريتل موبيل ؛
- نقاط عمود الاشارات : 3xxx لماتال و4xxx لموريتل موبيل ؛
- رقم نقاط عمود الاشارات الدولية : 2-018-6 لماتال و3-018-6 لموريتل موبيل ؛
- تحديد وحدات إرسال : 8922201 لماتال و8922202 لموريتل الجوال ؛

وقد تم تسجيل الأعداد المخصصة للفاعلين رسميا على مستوى مكتب المعيارية لدى الاتحاد الدولي للشغل في اكتوبر 2000.

8.2. تسيير ومراقبة طيف الترددات اللاسلكية الكهربية:

طبقا للمواد 34 و35 و36 من القانون رقم 019-99 الصادر بتاريخ 11 يوليو 1999 والمتعلق بالمواصلات، فإن سلطة التنظيم مكلفة بتخطيط طيف الترددات وتسييره ومراقبته.
وعلى الرغم من وجود أنظمة حديثة لتسيير الطيف فإن هذه المهمة تتعقد بشكل مطرد نظرا للتطور المذهل لأنظمة الاتصال اللاسلكية وللدور الاقتصادي والاجتماعي الذي تضطلع به المواصلات «الهرتزية».
وقد اصبح الطيف موردا نادرا وثمينا يتحتم تسييره بأقصى قدر من العناية لتفادي الازدحام والتشويش المتبادل، مما يعوق التمتع بالمزايا التي تمنحها تطبيقات التقنيات «الهرتزية».

1.8.2. حملة مراقبة المحطات اللاسلكية الكهربية:

قام فريق من سلطة التنظيم يدعمه وكلاء من القوة العمومية بحملة مراقبة بهدف التأكد من حيازة مستخدمي المحطات اللاسلكية الكهربية للتصاريح وللتثبت من ان المواصفات الفنية لتجهيزاتهم مطابقة للنظم المعمول بها.
وشملت هذه المراقبة كافة ارجاء مدينة نواكشوط ومكنت من إحصاء 541 هاتفا محمولا و130 محطة HF وVHF غير مرخصة.
وقد ادت هذه الممارسات إلى إحداث اضطراب وتداخل مع الشبكات المرخص لها في موريتانيا والبلدان المجاورة، مما يخل بالالتزامات الدولية التي تعهدت بها بلادنا.
وتم توجيه إنذارات فردية إلى جميع مستخدمي الترددات غير المرخصة. ونشرت إعلانات في الصحافة المحلية تدعوهم إلى تسوية وضعياتهم.
وقد مكنت هذه الحملة من تسوية وضعيات 204 من المستخدمين الـ671 الذين تم إحصاؤهم.
ومن المقرر سنة 2001 اقتناء منظومة معلوماتية لتسيير ومراقبة طيف الترددات ستسمح بالتحكم في مراقبة كافة المحطات اللاسلكية الكهربية على امتداد التراب الوطني.

2.8.2- إعداد جدول وطني لمنح موجات الترددات :

أعطت سلطة التنظيم فور إنشائها الاولوية لوضع جدول وطني لمنح الترددات. ذلك ان من شبه المستحيل تخطيط الطيف وتسييره بشكل فعال بدون هذه الأداة التي تجسد السياسة الوطنية في مجال توزيع الطيف في إطار تنظيم الاتصالات اللاسلكية من قبل الاتحاد الدولي للمواصلات.
وهكذا أعدت السلطة جدولا يغطي كامل الجزء المفيد من الطيف : 3 كيلوهرتز حتى 30 جيغاهرتز.
غير ان هذا الجدول تنبغي مراجعته باستمرار ليأخذ في الحسبان تطور التقنيات وقرارات المؤتمرات الدولية للمواصلات الراديوية (CMR) والاحتياجات الوطنية في مجال الموارد.
ولهذا الغرض ستعقد سلطة التنظيم لقاءات للتشاور مع اهم مستخدمي الترددات (الجيش، الادارة، الفاعلين

في مجال المواصلات. مصالح البث الاذاعي والتلفزي. مصالح تأمين الملاحة الجوية والبحرية إلخ..) لمراعاة احتياجاتهم ودمج ملاحظاتهم ضمن اول مشروع للجدول الوطني لمنح الترددات قبل نشره بصورة نهائية.

3.8.2- إعداد بطاقية وطنية لتخصيص الترددات:

سيكتمل جمع المعلومات المستقاة من ملفات المشتركين الادارية المتوفرة بتحقيق يشمل كافة مستخدمي الترددات في البلاد. وسيتم ادخال مجمل هذه المعلومات في قاعدة بيانات. ومن المقرر في هذا الصدد اقتناء منظومة معلوماتية لتسيير ومراقبة الطيف بحيث يتسنى تسيير قاعدة المعلومات واستغلال البطاقة الوطنية لتخصيص الترددات.

4.8.2- نظام مراقبة وتسيير طيف الترددات:

قامت سلطة التنظيم باستدراج مناقصة لاقتناء وتركيب منظومة معلوماتية لتسيير ومراقبة طيف الترددات. وتتألف هذه المنظومة من:

- نظام معلوماتي لتسيير الترددات يتضمن محطة رئيسية في نواكشوط ومحطة مرحّلة في نواذيبو ؛
- محطتين ثابتتين لمراقبة الإرسال اللاسلكي الكهربي تقعان على التوالي في نواكشوط ونواذيبو وترتبطان بالنظام المعلوماتي لتسيير الترددات ؛
- محطتين متنقلتين لمراقبة الإرسال اللاسلكي الكهربي ؛
- مخبر للصيانة في نواذيبو.

ويستدعي تركيب المحطتين الثابتتين مع تجهيزاتهما وهوائييهما منح قطع ارضية يتم اختيار موقعها بعناية نظرا لوجود مقتضيات متناقضة أحيانا، منها:

- تجنب المواقع القريبة جدا من محطات الإرسال القوية التي يمكن ان تسبب اكتظاظا في اجهزة استقبال محطة المراقبة (محطات الاذاعة والتلفزة والموجات الترددية على وجه الخصوص) ؛
- البحث عن وضعية تتوسط المنطقة الخاضعة للمراقبة ؛
- التقيد بالمسافات اللازمة لحماية المناطق الحضرية وشبه الحضرية والصناعية والطرق ذات الحركة الكثيفة التي تشكل مصدرا للأشعة المشوشة ؛
- البحث عن مكان مرتفع بالمقارنة مع المستوى الارضي للمنطقة الخاضعة للمراقبة.

وبالفعل فإن هذه المقتضيات تستجيب لمطلب وحيد ألا وهو ضمان استقبال جميع عمليات الإرسال مهما كان ضعفها في محيط «لاسلكي كهربي» هادئ.

وقد تم تحديد مواقع مناسبة في الرياض (نواكشوط) وبغداد (نواذيبو) وبدأت الاجراءات الادارية لمنح القطع الارضية.

3- الآفاق

ستتميز آفاق تطور القطاع بخوصصة موريتل. ذلك أن إشراك مهنيين في المواصلات من طراز «اتصالات المغرب» وشريكها «فيفندي إينفرسل» سيحدث دفعا جديدا لنشاط الفاعل الأصلي وللقطاع في مجمله.

وبفضل هذه الخوصصة التي شكلت نجاحا باهرا لبلادنا، وبفضل التنافس الحقيقي بين مختلف الفاعلين فمن المتوقع ان تشهد خدمات المواصلات مزيدا من النمو خلال السنوات القادمة. وسيكون لانخفاض الاسعار الملاحظ منذ نهاية 2000 والمستمر على مدى الفصل الاول من سنة 2001 انعكاس إيجابي على تزايد الطلب. ويسترعي انتباه السلطة في هذا الصدد الاهتمام الخاص الذي يوليه الفاعلون لتطوير خدمات الانترنت. ولا أدل على ذلك من طلبات الاستشارة التي قدمتها ماتال فيما يتعلق «بعقدة» الانترنت والعروة المحلية الراديرية، وتوجد هذه الطلبات حاليا قيد الدراسة.

وتأسيسا على ذلك، تسعى سلطة التنظيم إلى تسهيل استفادة كل فرد من الانترنت. كما ترى السلطة، من جهة اخرى، ان الآثار السلبية لبعض البرامج المنشورة عبر الشبكة تستدعي من السلطات العمومية اتخاذ اجراءات تنظيمية لمراقبة هذه البرامج على مستوى الوسطاء المعتمدين.

وعلى صعيد آخر، ستشهد سلطة التنظيم تطورا جراء إقرار التعددية القطاعية بموجب القانون رقم 2001/18 الصادر بتاريخ 2001/01/25 والقاضي بإنشاء سلطة تنظيم متعددة القطاعات. وينبع خيار التعددية من منظور مندمج يبرره تلاقي التقنيات وبنى الخدمات المجمّعة في شبكات، من جهة، ومن اعتبارات تتعلق بالترشيد، من جهة أخرى.

وستعكف سلطة التنظيم، لمواجهة مهامها الجديدة، على ملاءمة بنيتها وقواعد سيرها مع الاطار التشريعي الجديد، ويتعين عليها كذلك ان تتوفر، بمساعدة السلطات العمومية، على الوسائل البشرية والمادية التي يتطلبها أداء مهامها الجديدة.

البيان الصحفي الصادر في 2000/05/17

قامت سلطة التنظيم الموريتانية اليوم الاربعاء 17 مايو 2000، الساعة الثالثة والنصف، بفتح العروض المالية المقدمة من طرف المشاركين المعتمدين في إطار المناقصة الدولية المتعلقة بمنح رخصة للهاتف الخلوي بضوابط GSM في موريتانيا.
ووفقا لشروط المناقصة، تمت عملية الفرز، خلال جلسة علنية، حضرها على الخصوص ممثلون عن أصحاب العروض :

- سلتيل موريتانيا (هولندا/ موريتانيا)
- اسباستيل (لبنان/ موريتانيا)
- شركة موبيل الموريتانية (فرنسا)
- الشركة الموريتانية للهاتف النقال (اسبانيا/ البرتغال/ موريتانيا)
- ماتيل (الموريتانية التونسية للمواصلات (تونس/ موريتانيا).

وتمخضت عن فرز العروض المالية النتائج المبينة في الجدول التالي :

إسم صاحب العرض :	مبلغ العرض بالاوقية :	المقابل بملايين الدولار الامريكي (2)	علامة العرض : المالي (1)	العلامة الاضافية	العلامة النهائية :
الموريتانية التونسية للمواصلات	6.731.706.000	28.096	100	5	105
شركة موبيل الموريتانية :	6.010.000.000	25.083	89.28	5	94.28
الشركة الموريتانية للهاتف النقال :	2.358.000.000	9.841	35.03	5	22.46
اسباستيل موريتانيا :	1.175.457.780	4.906	17.46	5	22.46
سلتيل موريتانيا :	1.200.000.000	5.088	17.83	0	17.83

(1) : تحدد العلامة المالية طبقا للمادة **14. 2** من شروط المناقصة (RAC) كما يلي :
- بالنسبة للعرض الاكبر (OFI) العلامة هي : 100
- بالنسبة لصاحب العرض (أ) الذي يرمز لعرضه بـ(OFI) تحسب العلامة (NI) كما يلي : NI=ofi/ofi x100

(2)- سعر الصرف عند البنك المركزي الموريتاني يوم 8 مايو 2000 هو : 1 دولار آمريكي= 239,6 أوقية.

قراءة سريعة في محضر 2000/05/17 المتعلق بفتح العروض المالية

قبل فتح العروض المالية يوم 2000/05/17 : تقدم رئيس المجلس الوطني للتنظيم إلى ممثلي اصحاب العروض باعتذار سلطة التنظيم عن التأخر اللا إرادي الذي حصل بالنسبة لتوقيت فتح العروض المالية الذي كان مقررا على الساعة العاشرة صباحا.
ويعود هذا التأخير الى أمر قضائي استعجالي صادر عن رئيس الغرفة الادارية لدى المحكمة العليا. يتعلق بتنفيذ محضر التاسع مايو 2000 المتعلق بإلغاء العرض الوارد الى سلطة التنظيم. بعد الاجل المحدد لطرح العروض من إئتلاف (تلسل اوراسكوم).
وكانت سلطة التنظيم قد ابلغت بهذا الامر القضائي يوم 2000/5/17 على الساعة التاسعة والنصف.
وبناء على عريضة قدمتها السلطة فور إبلاغها. اتخذ رئيس نفس الغرفة في نفس الظروف الامر رقم 12 بتاريخ 2000/05/17 بإلغاء الامر السابق.
ويوجد النص الكامل لهذا المحضر على موقع web الخاص بسلطة التنظيم www.are.mr

---

منح رخصة GSM الأولى
بيان صحفي
بتاريخ 2000/06/07

سلمت الشركة الموريتانية التونسية للمواصلات ماتيل الحائزة على رخصة الهاتف الخلوي بضوابط GSM في موريتانيا يوم 2000/06/07 للسيد رئيس المجلس الوطني للتنظيم. صكا بمبلغ 6.731.706.000 اوقية، باسم أمين الخزينة العامة للجمهورية الاسلامية الموريتانية، حيث احيل هذا الصك في نفس اليوم الى محافظ البنك المركزي الموريتاني.
ويجدر التذكير بأن شركة «ماتيل» قد تم الاعلان عن فوزها بالرخصة إثر مناقصة دولية نستعرض تفاصيل حيثياتها فيما يلي :
- تاريخ الاعلان عن فتح المناقصة يوم 13 مارس 2000.

- عدد ملفات المناقصة التي تم شراؤها، ثمانية عشر (18).
- تاريخ طرح العروض : 08 مايو 2000. الساعة الثالثة بعد الظهر بالتوقيت العالمي.
- عدد العروض التي تم استلامها في الأجل المحدد يوم 08 مايو 2000. الساعة الثالثة بعد الظهر بالتوقيت العالمي : ستة (6).
- فتح العروض (الفنية) خلال جلسة علنية لسلطة التنظيم يوم 2000/05/09.
- عدد العروض الفنية المقومة : خمسة (5) علما بأن العرض السادس (عرض «إنترسل») ألغي بسبب عدم تقديم كفالة ضمان العرض المقررة بموجب شروط المناقصة.

وقد تم نشر تفاصيل حيثيات الجلسة العلنية لفتح العروض والتي حضرها ممثلون عن جميع اصحاب العروض على موقع web الخاص بسلطة التنظيم : www.are.mr

- فتح وتقييم العروض المالية تم خلال جلسة علنية للسلطة حضرها ممثلون عن كل المشاركين في المناقصة يوم 17 مايو 2000.

وتوجد المحاضر المتعلقة بتقييم العروض الفنية من جهة وبفتح وتقييم العروض المالية من جهة أخرى على موقع web الخاص بسلطة التنظيم.

وفيما يلي خلاصتها :

بعد منح هذه الرخصة، تأكدت سلطة التنظيم ان الشركة الفائزة (ماتل) استوفت جميع الشروط في الآجال المحددة ضمن مستندات المناقصة، وعليه تم تبليغها بقرار المنح الموقع من طرف وزير الداخلية والبريد والمواصلات يوم 4 يونيو 2000 الذي يعتبر بداية لأجل الاربعة شهور المقررة لتغطية مدينتي نواكشوط ونواذيبو.

ولايسع سلطة التنظيم في هذا المقام إلا ان تعلن عن ارتياحها إزاء حسن سير الاجراءات المذكورة وما تلقته في هذا الصدد من شهادات اصحاب العروض الواردين في الجدول المرفق. وتغتنم السلطة هذه الفرصة لتوجه تشكراتها الى كل هؤلاء.

وكانت قائمة الالتزامات تم توقيعها قبل ذلك بيوم واحد.

أسم صاحب العرض :	مبلغ العرض بالاوقية :	ما يعادل قيمة العرض بالدولار الامريكي	العلامة المالية للعرض (1)	العلامة العامة :	العلامة النهائية :
الموريتانية التونسية للمواصلات :	6.731.706.000	28.096	100	5	105
شركة موبيل الموريتانية :	6.010.000.000	25.083	89.28	5	94.28
الشركة الموريتانية للهاتف النقال :	2.358.000.000	9.841	35.03	5	40.03
اسباستيل موريتانيا :	1.175.457.780	4.906	17.46	5	22.46
سلتيل موريتانيا :	1.200.000.000	5.008	17.83	0	17.83

(1) تتحدد العلامة المالية وفقا للمادة 02-14 من شروط المناقصة كما يلي :
- بالنسبة للعرض الاكبر سعرا of1، العلامة هي : 100
- بالنسبة لعرض واحد من المشاركين (أ) عرضه هو (ofi) العلامة (ni) تحسب كما يلي : of1/ofix100=ni

البيان المتعلق بمنح الرخصة الثانية الصادر في: 2000/07/18

لقد تم إشعار سلطة التنظيم من طرف الشركة الموريتانية للمواصلات (موريتل) بأن الدولة وافقت على منحها (أي موريتل) مساهمة مسبقة، تغطي كامل ثمن الرخصة الثانية المتعلقة بالهاتف الخلوي بضوابط GSM. المخصصة لها في إطار عملية إصلاح قطاع المواصلات الجاري بالتعاون مع الشركاء في التنمية (راجع ملف المناقصة المتعلقة بمنح رخصة لإنشاء واستغلال شبكة للمواصلات الخلوية المفتوح أمام العموم بضوابط GSM. الوثيقة تحت عنوان : «اعتبارات الاستثمار» النقطة (6) «استراتيجية منح رخصة بضوابط GSM.

وقد أكد وزير المالية هذا القرار الحكومي عن طريق رسالة بتاريخ 18 يوليو 2000. حيث طلب من شركة موريتيل ان تتقدم الى سلطة التنظيم للحصول على رخصتها.

إن سلطة التنظيم إذ تأخذ هذا القرار بعين الاعتبار تلاحظ طبقا لإرادة وقرار الطرفين في هذه المعاملة، تلاحظ إذن أن المساهمة المسبقة المذكورة بمبلغ : 6.731.607.000 اوقية، تشكل براءة لذمة موريتيل إزاء ثمن الرخصة الثانية التي تعتبر موريتيل مدينة بها للدولة التي هي المساهم الوحيد فيها حتى الآن.

وبناء على ذلك تم توقيع قائمة الالتزامات المتعلقة بهذه الرخصة التي أعلن عن تسليمها لموريتيل نفس اليوم : 18 يوليو 2000، بقرار من وزير الداخلية والبريد والمواصلات.

ومن أجل تطبيق اجراءات المادة : 73 من القانون 019/99، الصادر في 11 يوليو 1999 المتعلق بالمواصلات، يتعين إيراد التوضيحات التالية :

1- أن رخصة الاستغلال وسائر انشطة موريتيل المتعلقة بالمواصلات الخلوية بضوابط GSM، سيتم تحويلها قبل 2000/08/23 الى شركة موريتيل موبيل المنشأة بموجب مرسوم والمتفرعة 100٪ عن موريتيل.

2- أنه في إطار العلاقات مع فرعها موريتيل موبيل، تلزم كل من موريتيل وموريتيل موبيل باحترام مبدإ الفصل المالي والمحاسبي وستطالبنان عند الاقتضاء بتبرير تطبيق هذا الفصل.
ويبدأ سريان مفعول آجال التغطية الترابية كما هو محدد في الملحق الثاني من قائمة الالتزامات. اعتبارا من 18 يوليو 2000. تاريخ توقيع وتبليغ قرار منح الرخصة.

بيان صحفي يتعلق بتحويل الرخصة الثانية بتاريخ 2000/07/18

تم إشعار سلطة التنظيم بأن وزارة المالية بوصفها جهة الصلاحية بحكم أنها الجمعية العمومية لمساهمي موريتيل، صادقت على تحويل الرخصة الثانية للهاتف الخلوي بضوابط GSM. إلى شركة موريتيل موبيل.
وأبلغت سلطة التنظيم من طرف الشركة الموريتانية للمواصلات موريتيل بأنها نفذت التزاماتها المتعاقد بشأنها في المادة 4 من قائمة الالتزامات الموقعة في 2000/07/18.
ومن الآن فصاعدا، تمارس موريتيل موبيل كامل نشاطاتها في مجال المواصلات الخلوية بضوابط GSM. موضع هذا الترخيص.
وقد ابرزت موازنة افتتاح موريتيل موبيل اكتمال تحويل كل الالتزامات المتعلقة بهذا الشأن إلى نشاط هذه الاخيرة. بما في ذلك تلك المتعلقة بإنشائها، كما لاحظت سلطة التنظيم بذلك ان الشروط المقررة في المادة 4 من قائمة الالتزامات الخاصة برخصة الهاتف الخلوي بضوابط GSM. قد اكتملت. وتدعو السلطة موريتيل موبيل الى احترام اجل التغطية الذي بدأ منذ يوم 18 يوليو 2000.

بيان صحفي يتعلق بمدى ومدة الحصرية المؤقتة 31 اغسطس 2000

لقد تم إبلاغ سلطة التنظيم. من طرف وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية بما يلي :
1)- تمنح موريتل حصرية مؤقتة في التجمعات التي يتواجد فيها ما كان يعرف سابقا بمؤسسة البريد والمواصلات، وتسدي فيها الخدمات حتى 22 مارس 1998، وذلك من أجل اقامة واستغلال شبكات المواصلات الثابتة المفتوحة أمام العموم وكذلك من اجل توفير خدمات الهاتف الثابت للعموم.
ويغطي هذه الحصرية كذلك نقل المواصلات الدولية دخولا وخروجا من وإلى التراب الوطني.
2)- وسترفع هذه الحصرية على الجزء الدولي بحلول 30 يونيو 2003 فقط لصالح المستغلين في مجال الشبكات التي قامت بالفعل (ماتيل - موريتل موبيل وموريتيل).
3)- وبحلول 30 يونيو 2004، سيكون رفع الحصرية كاملا وسيفتح القطاع كليا أمام المنافسة، ومن المقرر من جهة اخرى ان يتم ادراج نظام للتحفيز في ملف المناقصة المتعلق بخصخصة موريتيل، وذلك من اجل استقطاب المترشحين لشراكة استراتيجية من جهة والالتزام لفترات حكر اقل زمنا (أقصر) من تلك المشار اليها في الفقرة (2) أعلاه.

البيان الصحفي الصادر في 2000/09/14

لقد أثارت اجراءات منح الرخصة الثانية بضوابط GSM. لموريتيل موبيل بعض ردود الفعل التي تستدعي من سلطة التنظيم، التوضيح بشأن النقاط التالية :

- شروط منح الرخصة الثانية
- دفع ثمن الرخصة الثانية
- إعادة توازن اسعار موريتيل خلال فترة الحصرية (*) المؤقتة.

وقبل استعراض مختلف هذه الجوانب، فإنه يتعين التذكير بما يلي :
- أن سلطة التنظيم أتيحت لها عدة مرات، فرصة تقديم الشروح اللازمة حول هذه المواضيع وانها مستعدة دائما لإعطاء المزيد منها عند الاقتضاء.
- أن القانون 019/99 الصادر في 11 يوليو 1999 يعهد الى سلطة التنظيم بمهمة السهر على الاحترام التام لترتيباته.
وفي هذا الاطار تعمل السلطة على قيام الشروط الموضوعية لمنافسة شفافة تضمن استمرارية الخدمة من جهة والمعاملة بالتساوي بين كل المستغلين حيث سيخضعون لنفس القراءة من اجل تطبيق الاجراءات الشرعية والتنظيمية، دون اي تمييز من الجهة الاخرى.
1- أما منح الرخصة الثانية فإنه قد تم مع احترام اجراءات القانون 019/99. خاصة منها تلك المتعلقة بضرورة اجراء مناقصة تؤمن المنافسة طبقا للمادة 21 وما بعدها من نفس القانون.
وفعلا فإن هذه الرخصة تم منحها إثر مناقصة دولية تنص شروطها بصفة صريحة على ان رخصة ثانية سيتم اسنادها لموريتيل في ظروف مماثلة وبنفس السعر الذي منحت به الرخصة الاولى.
وبتحديد المستفيد من هذه الرخصة الثانية وسعرها بوصفه سعر العرض الذي فاز بالرخصة الاولى، موضوع نفس المناقصة، فإن مستندات المناقصة لم تترك لبسا في ان الاجراء يجب ان يفضي الى منح رخصتين.
واستنادا الى ما سبق، فإنه يظهر ان ملف المناقصة قد اقتصر على الاهداف والمبادئ المنصوص عليها قانونا مع العلم بأن المستغل التاريخي المستفيد من الرخصة الثانية، اخضع بلا ريب لشروط الثمن والاجل ونوعية الخدمات الناتجة عن المناقصة المفتوحة أمام المستثمرين الخصوصيين.
ويتضح إذن في هذا السياق ان اجراءات منح الرخصة الثانية كانت موضوع مناقصة علنية حيث ان الاجراءات التفصيلية لمنح الرخصة وقائمة الالتزامات المتعلقة بها قد تم تحديدها في مستندات المناقصة. كما أن سعر الرخصة المدفوع من طرف موريتيل هو نفس السعر الناتج إثر ارساء المناقصة.
وفيما يتعلق بظروف تسديد ثمن هذه الرخصة من طرف موريتيل، فإنه يلزم التنبيه الى ان سلطة التنظيم لا تملك الحق في تأخير تسليم الرخصة ما دام المستفيد منها قد سدد كامل الثمن الناتج عن المناقصة اي ستة مليارات وسبعمائة وواحد

وثلاثين مليون وستمائة وسبعة آلاف اوقية (6.731.607.000).
ويشار الى ان سلطة التنظيم قد الزمت موريتيل بتحويل هذه الرخصة الممنوحة لها اضافة الى كامل انشطتها بضوابط GSM، الى فرع منفصل عنها قانونيا وماليا علما ان عدم الوفاء بهذا الالتزام قد يؤدي الى سقوط حقها في استغلال الرخصة.
وفيما يخص طريقة تسديد ثمن الرخصة فإنه يجدر التنبيه الى ان المساهمة المسبقة التي منحتها الدولة لموريتيل تمثل وسيلة عمومية للدفع لا يمكن بأي حال من الاحوال الطعن في مصداقيتها.
أ- والمعلوم ان ثمن هذه الرخصة قد تم تحمله بالكامل من طرف شركة موريتيل موبيل التي تنوي استغلال الرخصة، وهي فرع من موريتيل منفصل عنها ماديا ومستقل عنها من الاوجه القانونية والمالية.
ب - وإن الدور المزدوج للدولة في هذه المعاملة لا يؤثر على الاطلاق في الواقع المالي لهذه المعاملة على استغلال الرخصة.
ج - إن هذه المساهمة المسبقة ليست منحة مقدمة لموريتيل موبيل.
3- وفيما يتعلق بإعادة توازن اسعار موريتيل خلال فترة الحصرية المؤقتة، فإن سلطة التنظيم، طبقا لمبادئ الفوترة كما حددها الفصل الثاني من القانون 019/99، صادقت في فاتح يوليو 2000 على قرار اول يتعلق بتأطير اسعار خدمات المواصلات لعام 2000.
ويعتبر هذا القرار بداية لإعادة توازن التسعرة يهدف في آخر المطاف الى القضاء على المنح المتبادل بين الخدمات موضوع الحصرية والتوجيه الفعلي للاسعار نحو التكاليف.
وسيحدد قرار لاحق سيأخذه مجلس التنظيم قبل نهاية العام الحالي، السقوف اي المستويات القصوى للتسعير فيما يخص بقية فترة الحصرية، وذلك على اساس التحاليل والملاحظات الجارية.
والجدير بالذكر ان المنح المتبادلة تعتبر من منظور القانون 019/99، منافية للمنافسة اذا كان من شأنها ان تدعم خدمات مفتوحة أمام المنافسة بواسطة موارد مالية صادرة عن خدمات مستفيدة من الحصرية المؤقتة.

بيان صحفي صادر بتاريخ 05/ اكتوبر/ 2000
تشغيل شبكة ماتل بمعيار GSM

أبلغت الموريتانية التونسية للاتصالات (ماتل) سلطة التنظيم عن طريق رسالة بتاريخ 04 اكتوبر 2000 بتشغيل شبكتها المهاتفية الخلوية بمعيار GSM المقامة في إطار الرخصة التي منحت لها بموجب المقرر الصادر بتاريخ 2000/06/04.
وقد شاركت سلطة التنظيم نفس اليوم 04 /اكتوبر/ 2000 تلبية لدعوة من ماتل، في زيارة المقر والمنشآت التقنية التابعة لهذا المستغل كما حضرت حفل التدشين المنظم في قصر المؤتمرات تحت إشراف السيد الداه ولد عبد الجليل وزير الداخلية والبريد والمواصلات.
إن سلطة التنظيم تبارك هذا الحدث الهام الذي يكرس البداية الفعلية لإنجاز ماتل (ش.م.ت.إ) لتعهداتها بخصوص التغطية الترابية ونوعية الخدمة المنصوص عليها في قائمة شروطها.
وعلى سلطة التنظيم ان تتحقق لاحقا، بالتعاون مع ماتل من امتداد ونوعية الخدمات في مدينتي نواكشوط ونواذيبو اللتين انقضى الاجل المحدد لهما بتاريخ 04 اكتوبر 2000.

بيان صحفي بتاريخ 18 نوفمبر 2000:
تشغيل شبكة موريتل موبيل بمعيار GSM

أبلغت موريتل موبيل سلطة التنظيم عن طريق رسالة بتاريخ 18 نوفمبر 2000 بتشغيل شبكتها للمهاتفة الخلوية بمعيار GSM المقامة في إطار الرخصة التي منحت لها بموجب المقرر رقم ر528 بتاريخ 2000/07/18.
وقد شاركت سلطة التنظيم نفس اليوم تلبية لدعوة موريتل موبيل في زيارة المنشآت التقنية التابعة لهذا المستغل كما حضرت حفل التدشين المنظم تحت إشراف السيد الداه ولد عبد الجليل وزير الداخلية والبريد والمواصلات.
إن سلطة التنظيم لتبارك هذا الحدث الهام الذي يكرس البداية الفعلية لإنجاز موريتل موبيل لالتزاماتها بخصوص التغطية الترابية ونوعية الخدمة المنصوص عليها في قائمة شروطها.
وعلى سلطة التنظيم أن تتحقق لاحقا بالتعاون مع موريتل موبيل من امتداد ونوعية الخدمات في مدينتي نواكشوط ونواذيبو اللتين انقضى الاجل المحدد لهما بتاريخ 18 نوفمبر 2000.

(*) تتمثل الحصرية في ميزة احتكار منحها القانون 019/99 للمستغل التاريخي موريتيل تسمح له باستغلال بعض الخدمات بدون منافس في السوق.
وينص القانون في المادة 72 على ان امتداد ومدى الحصرية سيتم تحديدهما عن طريق مرسوم يصدر في اجل اقصاه 31 اغسطس 2000.

سلطة التنظيم

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

تلفون: (222) 291241-291270

فاكس: (222) 291279

ص.ب: 4908 - نواكشوط

الموقع الخاص بسلطة التنظيم: www.are.mr.